

سلم الدرجات لامتحان - علم الإجرام و العقاب - الفصل الثاني

الجاري بتاريخ ٧-٧-٢٠١١

أستاذ المقرر الدكتور تميم محمد ميكائيل

١- تحدث عن الجريمة و الجنس ضمن مفهوم النظرية الفزيولوجية.

تشير الإحصائيات الجنائية في جميع دول العالم إلى أن إجرام النساء أقل من إجرام الرجال و بفارق كبير فهو يتراوح عموماً ما بين ١٠ و ٣٠ بالمائة. و هذه النسبة تشمل أكثر الجرائم باستثناء الجرائم المرتبطة بطبيعة المرأة كالإجهاض و قتل الوليد. و جرائم النساء تقل إلى أدنى نسبة لها في جرائم العنف و الضرب و الحرق و السرقة بالإكراه و التخريب و الإلتلاف و تزداد في جرائم المال كالسرقة و النصب و خيانة الأمانة. و تحليل اختلاف نسب الإجرام بالنسبة للنساء ينتمي على أسس بيولوجية تعود إلى اختلاف البنية الداخلية للمرأة عن الرجل و اختلاف قدرتها البدنية. فالمرأة أضعف من الرجل في القوة العضلية و هي عموماً أقصر منه و أقل وزناً و تمر بها ادوار فزيولوجية لا يعرفها الرجل كالحمل و الولادة و الحيض.

٢- تحدث عن خمسة خصائص فقط من الخصائص المختلفة للعقوبة.

- ١ - العقوبة جزاء و إيلاء
- ٢ - العقوبة مانعة قبل ارتكاب الجريمة و رادعة بعدها
- ٣ - العقوبة تفرض باسم المجتمع فهي رد فعل اجتماعي
- ٤ - العقوبة قانونية لا تفرض بغير نص قانوني
- ٥ - العقوبة شخصية لا تفرض إلا على الشخص المسؤول عن الفعل الجرمي دون غيره
- ٦ - العقوبة لا تفرض إلا من قبل محكمة جزائية مختصة.

٣- هناك عدة أنواع للمؤسسات العقابية، تكلم عن المؤسسات المغلقة فقط.

المؤسسات المغلقة هي السجون التقليدية التي تتميز بمبانيها القوية و أسوارها العالية و حراستها المشددة فضلاً عن القضاة و القيود و الأقفال/و تعتمد على فكرة وضع المحكوم عليه في ظروف مادية تحول دون هربه و إبعاده عن المجتمع و يسهل تطبيق أنظمة السجن عليه. و تتلاءم المؤسسات المغلقة مع وظيفة العقوبة في الردع فهي تعزل على عزل المحكوم عليهم عن المجتمع تماماً و إشعارهم بجرمهم و برهبة عقوبتهم/ إلا أن الأخذ بها على إطلاقها يؤدي إلى الإضرار بنفسية المحكوم عليه و إشعاره أنه منبوذ عن المجتمع و يعيق تكيفه معه.

٤- تحدث عن شروط الإفراج الشرطي أو ما يسمى وقف الحكم النافذ.

- ١- مضي ثلاث أرباع المدة المحكوم بها إذا كانت العقوبة مؤقتة و عشرين سنة إذا كانت العقوبة مؤبدة.
- ٢- حسن سلوك المحكوم عليه
- ٣- وفاء المحكوم عليه بالتزاماته المالية أي التعويض و الغرامة و المصروفات
- ٤- عدم وجود خطر يهدد الأمن العام
- ٥- رضا المحكوم عليه.

٥- تحدث عن خمسة نتائج توصل إليها عالم الإجرام المعاصر « ليون راد زينو فنش » من ملاحظته لأثر التقلبات الاقتصادية في الجريمة في بولونيا خاصة و في عدد من الدول الأوروبية و الأمريكية.

- ١- توجد علاقة واضحة بين معدلات بعض الجرائم و فترات الهبوط الاقتصادي و فترات الرخاء الاقتصادي. ففي بولونيا مثلا تضاعفت نسبة جريمة سرقة الفحم خلال فترة الهبوط الاقتصادي و كان أكثر المرتكبين من العاطلين عن العمل الفقراء جدا. كما ظهر في الفترة ذاتها ارتفاع نسبة جرائم الغش و خيانة الأمانة
- ٢- تتزايد نسبة جرمي الغش و خيانة الأمانة في فترتي الهبوط الاقتصادي و الرخاء الاقتصادي على السواء.
- ٣- تكثر الجرائم الواقعة على المال و خاصة السرقة في فترة الهبوط الاقتصادي و تقل زمن الرخاء الاقتصادي. أما الجرائم الواقعة على الأشخاص و الجرائم الجنسية و الحريق فعلى العكس تزداد زمن الرخاء الاقتصادي و تقل في فترة الهبوط الاقتصادي.
- ٤- ترتفع نسبة المجرمين المبتدئين و المجرمين بالصدفة في فترات الهبوط الاقتصادي أكثر مما ترتفع نسبة المنحرفين أو المكريين.
- ٥- تزداد معدلات الجريمة عندما يكون تغير الأوضاع الاقتصادية للأفراد عنيفا و سريعا.
- ٦- لا يظهر تأثير التقلبات الاقتصادية دائما بصورة آنية و غالبا ما تتأخر النتائج في الظهور سنة أو أكثر.